

حكم الاتفاق مع البائع على تسجيل ثمن للشقة بأكثر من قيمتها ليحصل على تمويل أكبر من البنك؟

عبدالمحسن الزامل

ووجدت لي شقة واردت شراءها عن طريق البنك وعندما من قبل الشركات المفوضة من البنك تم تقييمه بمبلغ تسع مئة وتسعين الف ريال وهي في الأساس عمرها تسع مئة وثلاثين. ثم وتم التواصل مع المالك والاتفاق على البيع على البيع - 00:00:00 -
تسع مئة وخمسة وسبعين فارق المبلغ وتحسب عالبنك تسع مئة وتسعين فهل يجوز الاستفادة المبلغ رغم اني احتاج مبلغ
لا لا يجوز لا يجوز لانه اذا اه كان - 00:00:16 -

تسع مئة وخمسة عشر يجعله تتفقون على انك تسع مئة وتسعين البنك يقرضك في الحقيقة يكون اقربك هذا المبلغ
الزائد على تسع مئة وخمسة وسبعين ما بين تسع مئة وخمسة وسبعين الى تسع مئة وتسعين - 00:00:30 -
يعني مقدار خمسة وسبعين الف هذا قرض في الحقيقة وانت على هذا سوف تدفعه هذا لا يجوز وتركه وابشر بالخير ومن ترك خير
ل洩ه الله خيرا منه. ولا خير في مثل هذا - 00:00:52 -